



حكم بيع العطور للمتبرجات

الاسئلة و الفتاوى

2019-09-08

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
حكم بيع العطور للمتبرجات ؟
وجزاكم الله عنا كل خير.

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أمّا بعدُ :
لا حرج في أن يبيع الإنسان العطور أو أن يشتريها فهي تدخل في جملة المباحات، ولو أن امرأة تعطرت خارج بيتها فإنها تحمل الإثم وحدها ولا يلحق الإثم من باعها العطر لأن العطور حيادية يمكن أن تستخدم في المباحات كما يمكن أن تستخدم في المحرمات .
والله تعالى أعلم.